الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة ٣١
المعقودة يوم الثلاثاء
٢٤ تشرين الثاني /نوفمبر١٩٩٢
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الحادية والثلاثين

الرئيس :	السيد دينو	(رومانيا)
ثم :	السيد زهيد	(المغرب)
	(نائب الرئيس)	

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١٣ من جدول الأعمال : النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع)*

البند ١١٤ من جدول الأعمال: نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع)*

البند ١٤٥ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في الصومال

البند ١٠٤ من جدول العمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢ -١٩٩٣ (تابع)

* بندان نظر فيهما مجتمعين.

../..

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

Distr. GENERAL
A/C.5/47/SR.31
30 September 1993
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

المحتويات (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية A/47/L.17 و A/47/L.18 المقدمين في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: تخطيط البرامج (تابع)

التنقيحات المقترح إدخالها على الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ (تابع)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٠ .

البند ١١٣ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع) (A/47/30 و A/C.5/47/25 و A/C.5/47/36-38)

البند ١١٤ من جدول الأعمال: نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع) (A/47/9 و A/47/578 و A/C.5/47/8 و A/C.5/47/25)

١ - الآنسة روذايسر (النمسا): قالت إن وفدها يشاطر الأمين العام رأيه في أنه ينبغي أن تكون الأمم المتحدة قادرة على توظيف واستبقاء موظفين من أعلى المستويات، وتؤكد ثانية على تأييدها لمبدأي نوبلمير وفليمنغ. وأعربت عن أسفها لأن لجنة الخدمة المدنية الدولية لم تدرس الخدمة المدنية الأعلى أجرا، فهي تشك كثيرا في أن تكون الخدمة المدنية في الولايات المتحدة لا تزال هي الأعلى أجرا. وطلب وفدها إجراء الدراسة.

٢ - وقالت إن وفدها يشاطر الأمين العام اقتناعه أن شروط خدمة الفئة الفنية والفئات العليا شروط غير تنافسية. لذلك، فإنها تؤيد توصية اللجنة بزيادة جدول المرتبات الأساسية/الدنيا بنسبة ٩ر٦ وتوافق على النظر في أية تعديلات تجرى في المستقبل على أساس سنوي. ويؤيد وفدها أيضا الزيادة المقترحة في بدلات الإعالة ومنحة التعليم التي لا تكاد تكفي لمعادلة التضخم. وبالمثل ، فإن من البديهي أن وفدها لا يعارض توصيات اللجنة بزيادة مرتبات الموظفين برتبة أمين عام مساعد ووكيل أمين عام ومدير عام والموظفين من الفئة الفنية.

٣ - وبالنسبة لأجور الموظفين من فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها ومنهجية الدراسة الإستقصائية لشروط الإستخدام ، شددت على الحاجة إلى التقيد الشديد بمبدأ فليمنغ. وأعربت عن قلقها من قرار اللجنة المتعلق بهذه الطريقة، لأن استبعاد أرباب العمل الذين يعمل لحسابهم أقل من مئة موظف قد يشوه الدراسة، لا سيما في البلدان الصغيرة. فضلا عن ذلك، فإن وفدها لا يسعه أن يوافق على حذف عنصر اللغة في مراكز العمل، حيث تكون اللغة المحلية ليست لغة عمل للأمم المتحدة.

٤ - ولاحظت أن الهيئة الثلاثية لمجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لم تتمكن من الإتفاق على منهجية لتحديد الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي بالنسبة لموظفي فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها. وقالت إن "القرارات" الواردة في الفقرة ٩٩ من تقرير اللجنة (A/47/30) قرارات غير مقنعة: واختيار نسبة مئوية من صافي المرتب لحساب الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي اختيار عشوائي. ومن الضروري إيجاد حل مقبول للأطراف الثلاثة الممثلة في مجلس الصندوق

(الآنسة روذايسر، النمسا)

المشترك للمعاشات التقاعدية. وطلب وفدها أن تنظر الجمعية العامة المسألة في دورتها التاسعة والأربعين.

٥ - فضلا عن ذلك، شككت في قدرة اللجنة، في ضوء المادة ١١ (ب) من نظامها الأساسي، على إقرار منهجية لتحدد الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي. لذلك، لا ينبغي للأحكام الواردة في الفقرة ٩٩ من تقرير اللجنة أن تعتبر قرارات، بل ينبغي إعتبارها مجرد توصيات. وينبغي لمجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية أن يدرس المسألة، والأمر متروك للجمعية العامة لتبت في توصيات المجلس؛ وينبغي أن ينعكس هذا في قرار اللجنة المتصل بالمسألة.

٦ - وحذر وفدها من فتح الباب أمام الترتيبات الإستثنائية، مثل إنشاء معدلات خاصة لمجموعة معينة من المهنيين، الأمر الذي يقوض النظام الموحد. وأيد وفدها توصية لجنة الخدمة المدنية الدولية بأن تجعل الجمعية العامة دعوة ممثلين من اللجنة لحضور الإجتماعات التي تناقش فيها إقتراحات تتعلق بأي جانب من شروط العمل، باستثناء المعاشات التقاعدية، ملزمة لجميع المنظمات.

٧ - وأثنى وفدها على سياسة الإستثمار الحكيمة لصندوق المعاشات التقاعدية، الذي زادت قيمته السوقية على الرغم من التباطؤ العام في الإقتصاد العالمي. إلا أن وفدها ساوره قلق حيال عملية رد الضرائب المسددة، حيث بلغت الضرائب المسددة التي لم ترد ٧ر٨ مليون دولار أمريكي في نهاية أيلول/سبتمبر ١٩٩٢. واتفق مع مجلس مراجعي الحسابات بأنه ينبغي إتخاذ تدابير أكثر فعالية لرد مبالغ الضرائب المسددة التي لم ترد بعد. وينبغي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية أن ينظر في وقف الإستثمار في أي بلد لا يمنحه إعفاءات من الضرائب.

٨ - وشدد وفدها على أهمية استمرار الحوار بين لجنة الخدمة المدنية الدولية وممثلي الموظفين، لأن تحسن العلاقات بين الطرفين يخدم مصلحة منظومة الأمم المتحدة ككل.

٩- الآنسة شيرهاوس (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن لجنة الخدمة المدنية الدولية ومجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة واجها مهمة التوفيق الصعبة بين الحاجة إلى توفير شروط استخدام جذابة للموظفين الأكفاء، وأخذ القيود الحقيقية على الموارد التي تواجهها الدول الأعضاء نتيجة لاتساع مسؤوليات منظومة الأمم المتحدة بعين الاعتبار، في نفس الوقت. وقد سرّ وفدها بخطط اللجنة ومجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لتقسيم برنامجي عملهما على سنتين، وإنها توافق على طلب اللجنة بأن يستمر النظر في تعديل جدول المرتبات الأساسية/الدنيا على أساس سنوي.

(الآنسة شير هاوس، الولايات المتحدة الأمريكية)

١٠ - وقالت إن وفدها يؤيد قرارات اللجنة المتعلقة بقرار الإتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية منح بدل وظيفة خاص، وتؤيد دون تحفظ أن توصي الجمعية العامة بجعل دعوة ممثلين من اللجنة لحضور الإجتماعات التي تناقش فيها إقتراحات تتعلق بشروط الخدمة ملزمة لجميع المنظمات. وتتحمل المجالس الإدارية مسؤولية دعم قرارات الجمعية ومنع تنفيذ أية تدابير قد تضر بالنظام الموحد. وينبغي للرؤساء التنفيذيين ممارسة ضبط النفس في اقتراح إجراءات لا تتفق والنظام الموحد.

١١ - وقالت، في حين أن وفدها يؤيد بصورة عامة التوصيات الواردة في الفقرة ٦٩ من تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية، المتعلقة بالأجر الداخل في حساب معاش التقاعد بالنسبة للموظفين غير المصنفين على رتب، فإنه يفضل إشتراك موظفي الأمم المتحدة في صندوق المعاشات التقاعدية. كما أنه يؤيد المضمون العام للتوصيات المتعلقة بمنهجية تحديد الأجر الداخل في حساب معاشات التقاعد بالنسبة لفئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها، نظرا لأن الطريقة الحالية تؤدي إلى مفارقات. وتوفر الفقرة ٩٩ (هـ) من التقرير ترتيبات إنتقالية مناسبة لحماية المستويات المتحققة من معاشات التقاعد في الحالات التي تقل فيها مستويات المعاشات التقاعدية المنقحة عن المستويات الحالية.

١٢ - وقالت إن بوسع وفدها تأييد الزيادة المقترحة في جدول المرتبات الأساسية/الدنيا. إلا أنه لا يفهم كيف أدى الترتيب المذكور إلى توليد زيادة مقدارها ٨ر٨ مليون دولار في الإقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، وذلك كما جاء في الفقرة ٦ من الوثيقة A/C.5/47/37 ، في حين أن الأمانة العامة قدرت التكاليف في عام ١٩٩٣ بمبلغ يزيد قليلا على مليون دولار.

١٣ - وأضافت قائلة إن وفدها يؤيد إستنتاجات اللجنة المتصلة بإعانة الإيجار. ويؤيد إدخال معدلات مهنية خاصة في النظام الموحد بالنسبة لمجموعات مهنية معينة. وبالنسبة للزيادات المقترحة في بدلات الإعالة لموظفي الفئة الفنية والفئات العليا، يؤيد الزيادات المقترحة في بدل الأولاد ولكنه يعارض بشدة الزيادة المقترحة في بدل المعالين من الدرجة الثانية ويوصي بأن تبقى على مستواها الراهن. وفي حين أن وفدها يؤيد الزيادات المقترحة في منحة التعليم، فإنه يطلب توزيع الزيادات في الحد الأقصى لمنح التعليم وتكاليف المدارس الداخلية حسب المستوى التعليمي. وإن وفدها يتطلع إلى نتائج إستعراض إجمالي تكاليف إستحقاقات منحة التعليم بالنسبة للنظام الموحد، ويطلب أن تكون المعلومات مفصلة أيضا حسب المستوى التعليمي وأن تتاح للدول الأعضاء.

١٤ - وقالت إن وفدها لا يرى حاجة لتنقيح منهجية تحديد فرق تكلفة المعيشة بين نيويورك وواشنطن. ونظرا لأن مرتبات الخدمة المدنية المتخذة أساسا للمقارنة قد غيرت مؤخرا لتعكس مركز العمل، يبدو أن من المنطقي أن يكون لتكلفة العمل بالنسبة للخدمة المدنية المتخذة أساسا للمقارنة في نيويورك أثر أكبر

(الآنسة شيرهاوس، الولايات المتحدة الأمريكية)

على المرتبات المدفوعة لموظفي الأمم المتحدة في نيويورك. وبدلا من الإستمرار في الدراسة قد يكون من الأجدى النظر في كيف تؤثر الممارسات الجديدة لتحديد الأجور ، التي تأخذ بها، الخدمة المدنية المتخذة أساسا للمقارنة على المرتبات في النظام الموحد.

١٥ - وبالنسبة لشروط الخدمة برتبة أمين عام مساعد ووكيل للأمين العام، لاحظت أن لجنة الخدمة المدنية الدولية توصي في الفقرة ٢٠٧ من تقريرها بمعادلات تقريبية للعمل بين هاتين الفئتين ونظام الخدمة المدنية المتخذ أساسا للمقارنة. وفي حين أنها تدرك صعوبة إجراء أي تحديد فني سليم للدرجات المعادلة، استعملت اللجنة المعادلات التقريبية للعمل كأساس لتوصي بزيادة مستوى مرتبات الموظفين السالفي الذكر بنسبة ٧ إلى ١١ في المائة. ونظرا لأن المعادلات لا قيمة لها، لا يستطيع وفدها أن يؤيد التوضيات المستندة إليها. وبالنسبة لترتيبات الإسكان المتصلة بالموظفين على هذه المستويات، توصي اللجنة بزيادة الإعانة دون تقديم أي تبرير أو فرض أية قيود، تاركة الأمر لكل منظمة لوضع مبادئ توجيهية محددة بالنسبة للمسألة. ويفضل وفدها وضع مبادئ تطبق تطبيقا شاملا. وبالنسبة لعلاوات التمثيل، التي لا ينبغي أن تكون ببساطة مكملات للمرتبات، يوصي وفدها بإرجاء البت في اقتراح اللجنة إلى أن تقدم إقتراحات بشأن المبادئ التوجيهية المتصلة بالمسألة. وبصورة أكثر عموما، يوصي وفدها بإرجاء جميع القرارات المتصلة بشروط خدمة موظفين برتبة أمين عام مساعد أو وكيل أمين عام إلى أن تكتمل عملية إصلاح الأمانة العامة التي يضطلع بها الأمين العام.

١٦ - وأعربت عن أملها أن تستعرض لجنة الخدمة المدنية الدولية، على سبيل الأولوية، الإختلال بين مستويات الهوامش بالنسبة للرتب المهنية العليا والدنيا، وأن توصي بتدابير تصحيحية، وأن تقدم تقريرها إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين.

١٧ - وقالت، يسر وفدها أن يلاحظ أن خطة التنقل والمشقة تفي بالغرض المرجو منها على ما يبدو. وتوافق على قرار اللجنة استعراض المسألة في عام ١٩٩٥ ، حيث يمكن تقييم أثرها في ذلك الوقت على نحو أفضل.

١٨ - وبالنسبة للفصل من التقرير الذي يتناول مرتبات الموظفين من فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها، اتفقت مع عمليات التشذيب الموصى بها في تطبيق منهجية لإجراء دراسة إستقصائية عن أفضل شروط الخدمة السائدة في مقار العمل.

(الآنسة شير هاوس، الولايات المتحدة الأمريكية)

١٩ - وأضافت قائلة إن وفدها يرحب بتوصيات اللجنة المتصلة بمركز المرأة في النظام الموحد، ويؤيد فحوى هذه التوصيات.

٢٠ - وبالنسبة لتقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية، أثنت على المسؤولين عن إدارة إستثمارات الصندوق، واتفقت مع الخطط الراهنة للحفاظ على رأس مال الصندوق. وأعربت عن أسف وفدها لعدم تمكن مجلس الصندوق من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الأجر الداخل في حساب معاش التقاعد بالنسبة للموظفين من فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها.

٢١ - السيد خان (بنغلاديش): قال إن منح الإتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية بدل وظيفة خاص لـ ٩٠ في المائة من موظفيه يتعارض مع تطبيق النظام الموحد وقرار الجمعية العامة ١٩١/٤٦ . لذلك، يتفق وفده مع قرار لجنة الخدمة المدنية الدولية في هذا الصدد، لا سيما، التوصية بأن تكون دعوة ممثلين من اللجنة لحضور الإجتماعات التي تناقش فيها اقتراحات تتعلق بشروط الخدمة ملزمة لجميع المنظمات.

٢٢ - وقال إن قيام لجنة الخدمة المدنية الدولية بعملها على الوجه الصحيح وشفافية أعمالها تعتمد، في جملة أمور، على مشاركة الموظفين بمقتضى المادة ٣٧ من نظامها الأساسي. وتأسف بنغلاديش لتعليق كل من إتحاد رابطات موظفي الخدمة المدنية الدولية ولجنة التنسيق للنقابات والرابطات المستقلة لموظفي منظومة الأمم المتحدة مشاركتهما في أعمال اللجنة، وتأمل أن تعدلا عن قرارهما، من أجل مصلحة الجميع.

٢٣ - ورحب وفده بالترتيبات المتصلة بتطبيق نظام فترات السنتين على برنامج عمل اللجنة الخامسة، وفي نفس الوقت، اتفق مع قرار اللجنة أن تطلب إلى الجمعية العامة دراسة تعديل جدول المرتبات الأساسية/الدنيا على أساس سنوي. وينبغي للجمعية أيضا أن تنظر في زيادات المرتبات للجميع في المستقبل في الوقت المحدد ودون انتظار سنة زوجية.

٢٤ - وقال إن بنغلاديش تؤيد القرار بزيادة جدول المرتبات الأساسية/الدنيا بنسبة ٩ر٦ في المائة اعتبارا من ١ آذار/مارس ١٩٩٣ . وترحب بقرار اللجنة دراسة إمكانية وضع معدلات مهنة خاصة، وتتطلع إلى التقرير الذي ستقدمه اللجنة في عام ١٩٩٣ عن المسألة.

٢٥ - وأضاف قائلا إن وفده يؤيد قرار اللجنة الإبقاء على المنهجية القائمة لتحديد علاوات الإعالة لموظفي الفئة الفنية والفئات العليا، وكذلك التوصية بزيادة هذه العلاوات إعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ . وتؤيد أيضا التوصيات المتصلة بخطة التنقل والمشقة الواردة في الفقرتين ٢٨٢ و ٢٨٣ من تقرير اللجنة.

(السيد خان، بنغلاديش)

٢٦ - وقال إن أهم مشكلة تتصل بالأجر الداخل في حساب معاش التقاعد بالنسبة لموظفي فئة الخدمات العامة تنبثق عن إنعكاس الدخل. وتتباين الآراء بشأن نهج استبدال الدخل الموصى به في القرار ١٩٢/٤٦ ، ولكن من المهم، بغض النظر عن الموقف الذي قد تتخذه الوفود، الاعتراف بشرعية مطالبات المستفيدين في المستقبل، وفي نفس الوقت ضمان المساواة بين موظفي الفئات المختلفة .

٢٧ - وهناك إحساس لدى البعض بأن منهجية الدراسة الاستقصائية لأفضل شروط الخدمة السائدة في المقار قد تتعارض ومبدأ فليمنغ باستبعادها من المقارنة بعض أفضل أرباب العمل وإدراجها أرباب العمل الذين يدفعون مرتبات متدنية للغاية. ويعارض ممثلوا الموظفين إشراف أمانة لجنة الخدمة المدنية الدولية على المرحلة التحضيرية. وأعرب عن أمله أن يسود العقل، وقال إنه يعتقد أن أي تغيير لا ينبغي له أن يكون سليما من الناحية الفنية فحسب، بل أن لا يسفر عن تدهور الشروط الراهنة.

٢٨ - وأعرب عن أمل وفده أن تعطي توصيات الفريق العامل المعني بمركز المرأة في منظومة الأمم المتحدة مزيدا من الزخم للجهود التي يجري بذلها بالفعل في هذا المضمار. وبالنسبة لتوظيف المرأة ، رغب في التشديد على ضرورة إيلاء إهتمام خاص للمرأة من البلدان النامية والتوزيع الجغرافي المنصف.

٢٩ - ولاحظ وفده أن مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لم يتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مسألة الأجر الداخل في حساب معاش التقاعد بالنسبة لموظفي فئة الخدمات العامة. واتفق مع اللجنة الإستشارية المعنية بمسائل الإدارة والميزانية أن من المهم توخي الحذر حتى لا تخلق عملية التخلص من المفارقات القديمة مفارقات جديدة. وأعرب عن تقدير وفده للإدارة السليمة لاستثمارات صندوق المعاشات التقاعدية.

٣٠ - السيد كيرشتاين (سلوفينيا): قال، مع أن سلوفينيا غير ممثلة بعد في لجنة الخدمة المدنية الدولية، فإنها تعلق أهمية كبيرة على النظام الموحد وعلى عمل اللجنة، التي يجب أن لا يرقى الشك إلى حيادها. واستقلالية اللجنة، التي أيدتها الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين، مسألة هامة للغاية.

٣١ - وقال إن وفده يعتقد أن قرار الإتحاد الدولي للإتصالات السلكية واللاسلكية من جانب واحد دفع بدل وظيفة خاص إلى جزء كبير من موظفيه يضعف تماسك النظام الموحد ويقوض هدفه، وبالتأكيد، لا يسهم في إزالة التنافس على الموظفين. ويشاطر وفده لجنة الخدمة المدنية الدولية الرأي بأنه لا ينبغي لقرار

(السيد كيرشتاين ، سلوفينيا)

الإتحاد الدولي للإتصالات السلكية واللاسلكية أن يشكل سابقه، وإنه يؤيد التوصية الواردة في الفقرة ٤٣ (و) من تقريرها.

٣٢ - وأضاف قائلا إن وفده يشعر بقلق من قرار ممثلي الموظفين تعليق المشاركة في أعمال اللجنة؛ فهذا القرار ليس له ما يبرره ويضر بالنظام المشترك. فضلا عن ذلك، في حين أنه ينبغي أن يسمح بالفعل لممثلي الموظفين التعبير عن آرائهم في اللجنة الخامسة، فإن لهجة أحد البيانات، الذي شكك بصورة مباشرة في شرعية لجنة الخدمة المدنية الدولية، مدعاة لأسف شديد. ويتعين على جميع الأطراف المعنية لا على اللجنة بمفردها، السعي لتعزيز النظام الموحد.

٣٣ - وقال إن شروط الخدمة بالنسبة لموظفي الفئة الفنية والفئات العليا ذات أهمية خاصة، لذلك، فإن وفده سيدرس بعناية توصية اللجنة بزيادة جدول المرتبات الأساسية/الدنيا بنسبة ٩ر٦ في المائة اعتبارا من ١ آذار/مارس ١٩٩٣ (A/47/30، الفقرة ١١٨). وبالنسبة لتطور الهامش بين الأجر الصافي لموظفي الخدمة المدنية الإتحادية في الولايات المتحدة والأجر الصافي لموظفي منظومة الأمم المتحدة، اتفق مع اللجنة في عدم وجود حاجة إلى اتخاذ أي إجراء في المرحلة الراهنة فيما يتصل بإدارة الهامش خلال فترة السنوات الخمس ١٩٩٠ - ١٩٩٤ .

٣٤ - وأيد وفده توصية اللجنة المتصلة بإدخال معدلات مهنية خاصة كوسيلة لمعالجة مشاكل التوظيف والاستبقاء بالنسبة لبعض المهن التقنية، شريطة أن تعمل اللجنة عن كثب مع المنظمات المعنية في تحديد المجموعات المهنية، وأن لا تطبق هذه المعدلات على جميع موظفي منظمة بعينها، لأن هذا من شأنه أن يلحق ضررا شديدا بالنظام الموحد. وبالنسبة لخطة التنقل والمشقة، أيدت سلوفينيا توصية اللجنة المتصلة بالإحتفاظ بالبارامترات الحالية للنظام إلى أن يقدم تقرير المتابعة في عام ١٩٩٥ .

٣٥ - وقال إن منهجية تحديد الأجر الداخل في حساب معاش التقاعد بالنسبة لموظفي فئة الخدمات العامة خلق مشكلة انعكاس الدخل، وهي مشكلة عويصة قد تضعف الروح المعنوية لموظفي الفئة الفنية. وقرارات اللجنة المتصلة بالموضوع (A/47/30، الفقرة ٩٩) خطوة في الإتجاه الصحيح.

٣٦ - السيد راي (الهند): قال إن مسألة شروط الخدمة بالنسبة لموظفي الفئة الفنية وموظفي فئة الخدمات العامة تثير خلافات شديدة في الرأي وقلقا شديدا لدى الموظفين، ويحدوه الأمل أن تحل حلا مرضيا لجميع المعنيين. ومهما كانت مشاعر الارتياح المنبثقة عن العمل على تحقيق اهداف الأمم المتحدة النبيلة فإنه يتعين

(السيد راي، الهند)

أن تدفع للموظفين أجور مناسبة إذا كان يتوقع منهم أن يؤدوا بتفان المهام الصعبة، بل وحتى الخطيرة، الموكولة إليهم.

٣٧ - وقال إن مبدأ نوبلمير عمل جيدا على مدى العقود الأربعة الماضية. إلا أن البعض يعتقد الآن أن النظام الموحد ليس مرنا بما يكفي لتلبية الإحتياجات المحددة للمنظمة على نحو مناسب وسريع. وقرار الإتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية من جانب واحد منح بدل علاوة خاص يوضح هذه النقطة. وقال إن التخلي عن مبدأ نوبلمير غير وارد، ولكن ربما يكون قد حان الوقت لكي تدرس اللجنة تطبيقه وتقترح إدخال تحسينات عليه. وينبغي لتوزيع عمل اللجنة على سنتين أن يعطيها وقتا كافيا للنظر في هذه المسألة .

٣٨ - وأضاف قائلا، ينبغي لمنهجية تحديد الأجر الداخل في حساب معاش التقاعد بالنسبة لموظفي فئة الخدمات العامة، التي أثارت قدرا كبيرا من الجدل، أن تكون منطقية ومتماسكة من الناحية الفنية. ومن الضروري أن تصحح تدريجيا الحالات الشاذة التي حدثت، مع حماية حقوق الموظفين المكتسبة. ويؤيد وفده بقوة تطبيق الترتيبات الإنتقالية. ويتفق بصورة عامة مع توصيات اللجنة الهادفة إل حل مشكلة انعكاس الدخل بالنسبة لموظفي فئة الخدمات العامة والفئة الفنية (A/47/30 ، الفقرة ٩٩). والتحفظ الوحيد لديه يتعلق بإجراءات إجمالي المرتب؛ فهو غير مقتنع بالحاجة إلى جدول واحد لمعدل الإقتطاعات الإلزامية من رواتب الموظفين يغطي جميع الموظفين، ولا يزال يحبذ نهج الضريبة المحلي، الذي يمتاز ببساطته. ويمكن الحصول بسهولة على معلومات عن العامل الضريبي عندما تجرى دراسة إستقصائية على مرتبات موظفي فئة الخدمات العامة.

٣٩ - وقال ينبغي لمنهجية الدراسة الاستقصائية لشروط الخدمة لموظفي فئة الخدمات العامة أن تكون موضوعية وشفافة، وأن تستند إلى أهداف مبدأ فليمنغ. ويؤيد وفده قيام اللجنة بدور أكبر في الإشراف على الدراسة . إلا أنه بحاجة إلى معلومات إضافية عن الأسباب الكامنة وراء التوصية بزيادة العدد الأدنى للمستخدمين من ٥٠ إلى ١٠٠ مستخدم في اختيار أرباب العمل الذين ستشملهم الدراسة.

٤٠ - وقال إن وفده يتفق مع اللجنة في أن خطة التنقل والمشقة ليست غاية في حد ذاتها، وإنما هي أداة إدارة تستعملها المنظمات في تعيين الموظفين في الأماكن التي يتسم العمل فيها بالمشقة، ونقلهم منها وإليها. ومن الناحية المثالية، ينبغي لأحكام وشروط الخدمة أن تنص تحديدا على تنقلات الموظفين. ومن المهم إبقاء مسألة الربط بين جدول المرتبات الأساسية/الدنيا وبين علاوة التنقل والمشقة قيد الإستعراض مما يجعل الخطة مكلفة جدا. وتؤيد المنظمات بقوة إستمرار العمل بالخطة الحالية، التي، تقول المنظمات، تمكن من وزع

(السيد راي، الهند)

الموظفين بكفاءة وتخفض تكاليف النقل وعدد الشواغر. إلا أن وفده غير مقتنع بأن الخطة هي الحل الممكن الوحيد، ويود الحصول على أرقام فعلية عن الوفورات التي تحققت منذ إدخال الخطة، وعلى معلومات عن التخفيض في عدد الشواغر، لاسيما في المكاتب الميدانية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٤١ - واختتم كلمته قائلا إن وفده يشكر المشاركين في إدارة استثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية، الذي نجح في تحقيق معدل عائد حقيقي يبلغ ٤ر٣ في المائة على الرغم من الركود في النمو الإقتصادي على الصعيد العالمي بأسره. ويسره أن يلاحظ زيادة الإستثمار في البلدان النامية والتقدم الذي أحرز في تصفية المطالبات المتصلة برد الضرائب المسددة غير المصفاة.

٤٢ - السيد ويبيسونو (إندونيسيا): قال إن تطبيق نظام فترات السنتين على برنامج عمل اللجنة ، الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ٢٢٠/٤٦ ، ينبغي أن لا يلحق أضرارا بالموظفين . وينبغي لقرار اللجنة أن تطلب من الجمعية دراسة تعديلات جدول المرتبات الأساسية/الدنيا على أساس سنوي أن يحل هذه المشكلة.

٤٣ - وأضاف قائلا إن وفده يشجب قرار الإتحاد الدولي للإتصالات السلكية واللاسلكية من جانب واحد دفع بدل وظيفة خاص لـ ٩٠ في المائة من موظفيه من الفئة الفنية والفئات العليا، على الرغم من المعارضة التامة من لجنة الخدمة المدنية الدولية ومن الجمعية العامة. وإنه يتفق مع اللجنة في أنه لا ينبغي للقرار أن يشكل سابقة، ويؤيد التوصية بأن تكون دعوة ممثلين من اللجنة لحضور الإجتماعات التي تناقش فيها إقتراحات تتعلق بالمرتبات والبدلات والإستحقاقات وغيرها من شروط العمل، ملزمة لجميع المنظمات.

٤٤ - وقال إن وفده يعتقد أنه ينبغي أن يتسنى الوصول إلى حل مقبول للمشكلة الشائكة جدا، مشكلة الإيجار الداخل في حساب معاش التقاعد بالنسبة لموظفي فئة الخدمات العامة دون اللجوء إلى تخفيض قد يبدو تعسفيا. وأثنى على توصية اللجنة بزيادة جدول المرتبات الأساسي/الدنيا بنسبة ٩ر٦ في المائة إعتبارا من ١ آذار/مارس ١٩٩٣.

٤٥ - وقال إن وفده يحدوه الأمل أن يجري، في أقرب وقت ممكن، تشذيب منهجية تحديد فرق تكلفة المعيشة بين نيويورك وواشنطن، وهي منهجية قاصرة. وإنه يؤيد مبدأ استعمال المعدلات المهنية الخاصة، ويوافق على أنه ينبغي للجنة أن تعمل مع المنظمات الأخرى لتحديد المجموعات المهنية في الميادين التقنية التي تعاني من صعوبات كبيرة في التوظيف. وتؤيد إندونيسيا، من حيث المبدأ الزيادة المقترحة في بدلات إعالة الأولاد وبدلات الإعالة من الدرجة الثانية. وبالنسبة لاستعراض المنهجية العامة لدراسة أفضل شروط الخدمة السائدة في المقار، هناك إتفاق عام بشأن صلاحية مبدأ فليمنغ . إلا أن ممثلي الموظفين أعربوا عن

(السيد ويبسونو، إندونيسيا)

قلقهم من القرارات التي اتخذتها لجنة الخدمة المدنية الدولية، التي قد يتعين عليها أن تحاول تبديد الشكوك التي تحيط بصلاحية الدراسة. وقبل كل شيء، ينبغي بذل جهود للحصول على بيانات موضوعية لا يمكن اعتبارها موجهة نحو نتيجة محددة سلفا.

٤٦ - واختتم كلمته بثناء وفده على جهود الفريق العامل المعني بمركز المرأة في منظومة الأمم المتحدة لتحديد المشاكل التي تواجهها المرأة والتوصية بحلول وتحديد أهداف لتمثيلها.

البند ١٤٥ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في الصومال (A/47/607 و A/47/674)

٤٧ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إن تقارير الأمين العام وقرارات مجلس الأمن المتصلة بعملية الأمم المتحدة في الصومال ترد في الفقرة ٢ من تقرير اللجنة الإستشارية (A/47/674). ومجلس الأمن، الذي أنشأ عملية الأمم المتحدة في الصومال بقراره ٧٥١ (١٩٩٢)، المؤرخ في ٢٤ نيسان/إبريل ١٩٩٢ ، قرر فيما بعد زيادة قوة عملية الأمم المتحدة في الصومال حتى ٤ ٢١٩ فردا، بما في ذلك وحدة للدعم السوقي تتكون من ٧١٩ فردا .

٤٨ - وبالنسبة لولاية عملية الأمم المتحدة في الصومال ، التي يتناولها تقرير اللجنة الإستشارية في الفقرة ٧ ، أوصى الأمين العام بإنشاء عملية الأمم المتحدة في الصومال لفترة إبتدائية مقدارها ستة شهور ووضع تقديرات لفترات كل منها ستة شهور إبتداء من ١ أيار/مايو ١٩٩٢ حتى ٣١ تشرين الأول / أوكتوبر ١٩٩٣ . إلا أن مجلس الأمن لم يحدد بعد طول مدة ولاية عملية الأمم المتحدة في الصومال؛ وترى اللجنة الإستشارية أن من المهم حل هذه المسألة في أقرب فرصة ممكنة.

٤٩ - وقال إن التقديرات الأولية لمجموع تكاليف العملية للفترة من ١ أيار/مايو ١٩٩٢ إلى ٣١ تشرين الأول/أوكتوبر ١٩٩٣ ، بما في ذلك مرحلة ما قبل التنفيذ، تبلغ ١ر٢٠٨ مليون دولار. وترد في الفقرات من ١٠ إلى ٤٢ من التقرير ملاحظات وتوصيات اللجنة الإستشارية ذات الصلة. وكما أشير في الفقرة ٢٠ ، قد يؤدي تدهور الظروف في الصومال إلى تعريض عملية الوزع الكامل ، كما هي مخططة، للخطر. وسيؤثر تأخر وزع الجنود على تقديرات الإنفاق للفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ حتى ٣٠ نيسان/إبريل ١٩٩٣ .

٥٠ - وبالنسبة للإسكان، جرى تحويل عدد كبير من الوحدات الجاهزة للتركيب من سلطة الأمم المتحدة الإنتقالية في كمبوديا، التي من غير المحتمل أن تصر على تعويضها عنها فورا. وعلى ضوء التوصيات السابقة

السيد مسيلي

للجنة الإستشارية التي قبلتها بالفعل اللجنة الخامسة، قدمت توصية بعدم إدراج تكاليف هذه الوحدات في ميزانية عملية الأمم المتحدة في الصومال. وفي الفقرة ٣٩ من تقرير اللجنة الإستشارية، أشارت اللجنة إلى الحاجة إلى تنسيق فعال لجميع أنشطة عملية الأمم المتحدة في الصومال تحت سلطة ممثل الأمين العام الخاص للصومال.

٥١ - وكما هو واضح من الفقرة ٤٢ من تقرير اللجنة الإستشارية، أوصت اللجنة باعتماد مبلغ إجمالي قدره ١٠٠ ٩٥٣ ٦ دولار (المبلغ الصافي ٦٠٠ ٧٤١ ٦ دولار) للفترة من ١ أيار/مايو إلى ٣١ تشرين الأول/أوكتوبر ١٩٩٢. ومبلغ إجمالي قدره ٩٠٠ ٦٩٨ ١٠٢ (المبلغ الصافي ٢٠٠ ١٧٢ ١٠١ دولار) للفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ إلى ٣٠ نيسان/إبريل ١٩٩٣ . وستقوم بدراسة التكاليف المقدرة للفترات المقبلة على ضوء تقرير الأمين العام، الذي يعتزم تقديمه في غضون الستة أشهر المقبلة، وعلى ضوء قرارات مجلس الأمن.

٥٢ - السيد بوان (فرنسا): قال إن وفده يؤيد ملاحظات اللجنة الإستشارية الواردة في الفقرة ٩ من تقريرها، أي، أن تقرير الأمين العام لم يشتمل على معلومات مفصلة كافية بالنسبة لعدد من بنود الإنفاق . وينبغي لمشروع القرار الذي ستعده اللجنة الخامسة أن يطلب إلى الأمين العام بوضوح أن يدرج في تقريره العناصر المعددة في الفقرة ٤٠ من تقرير اللجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

٥٣ - وأضاف قائلا، بالنسبة لشراء السيارات على وجه التحديد، يستهجن وفده الحاجة إلى شراء، بل حتى إستئجار هذا العدد الكبير من المعدات والسيارات في وقت تملك فيه الدول الأعضاء مخزونا كبيرا من المعدات العسكرية، لا سيما سيارات من النوع التي تتصل دواليب السيارة الأربعة بالقوة المحركة، يمكنها أن تخصصها، على سبيل التبرع، إلى عملية الأمم المتحدة في الصومال. وينبغي أن يوجه في مشروع القرار نداء بهذا المعنى إلى الدول الأعضاء. علاوة على ذلك، وكما طلب مراجعوا الحسابات، من الضروري جدا التقيد بإجراءات المناقصات التنافسية والاحتفاظ بقائمة دقيقة بالمعدات المطلوبة.

٥٤- وقال إن التنسيق الجيد ضمان للكفاءة والإقتصاد في العمليات، ولكن، لا يتضح من قراءة الفقرة ٣٩ ما إذا كان ممثل الأمين العام الخاص يمتلك السلطة الضرورية لضمان تنسيق أنشطة جميع أجهزة الأمم المتحدة في الصومال. وفي هذا الصدد، فإن ملاحظة اللجنة الإستشارية في الفقرة ١٥ من تقريرها، المتصلة بمشاكل تقاسم المساكن، تثير بعض القلق.

٥٥ - السيد إينوماتا (اليابان): قال ينبغي بذل جهد للإسراع في وضع ميزانيات عمليات حفظ السلم. ولا شك أن الأمانة العامة تعاني من بعض المتاعب ولكن، بحكم التعريف، يجب وضع الميزانية قبل بدء الفترة

(السيد إينوماتا، اليابان)

المعنية. وبالنسبة لتقديم الميزانيات، طلبت اللجنة الإستشارية، في الفقرة ٤٠ من تقريرها، إلى الأمانة العامة تقديم معلومات مفصلة لإجراء تقييم مدروس لتقديرات التكاليف. وفي الفقرة ٤١، تشير إلى أن تقارير الأمين العام الأخيرة عن تمويل عمليات حفظ السلم لم تتناول شواغل اللجنة الإستشارية المتصلة بصيغة العمليات وتحديد تكاليفها. ويؤيد وفده هذه الملاحظات بالكامل.

٥٦ - وقال بالنسبة لمدة ولاية عملية الأمم المتحدة في الصومال، يوصي الأمين العام، في الفقرة ٢٤ (ج) من التقرير، الجمعية العامة بأن تأذن بالتزامات لفترة ما بعد ٣٠ نيسان/إبريل ١٩٩٣ ، إذا استمرت العملية بعد هذا التاريخ. وتقدم الأمانة العامة التقديرات إستنادا إلى إفتراضاتها وليس إستنادا إلى قرار مجلس الأمن. ويعتقد وفده أن من الضروري معرفة مدة ولاية العملية قبل الموافقة على اعتمادات وعلى طريقة توزيعها. لأنه ينبغي معرفة ما الذي سيحدث إذا علقت العملية ؟ ويفترض وفده إذا وافقت اللجنة والجمعية العامة على آراء اللجنة الإستشارية الواردة في الفقرة ٧ من تقريرها، فإن الأمانة العامة ستقوم بدور الوسيط بين الجمعية ومجلس الأمن، وهو الجهاز المخول إتخاذ قرار بشأن مدة الولاية.

٥٧ - واختتم كلمته قائلا، إن تخفيض الموارد المخصصة لعملية الأمم المتحدة بمبلغ ٥ر١٤ مليون دولار لا يشكل أية صعوبة بالنسبة لوفده، لأن توصية اللجنة الإستشارية كانت على أساس مراجعة خبيرة وليست إقتطاعا من الميزانية. وبالنسبة للوحدات الجاهزة للتركيب التي حولت من عمليات أخرى إلى عملية الأمم المتحدة في الصومال، لا ينبغي أن يطلب إلى الدول الأعضاء أن تدفع مرتين لنفس المواد . لذلك، يؤيد وفده توصيات اللجنة الإستشارية ذات الصلة.

٥٨ - تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد زهيد (المغرب).

٥٩ - السيد تانغ غوانغتينغ (الصين): قال إن وفده قلق جدا من الحالة في الصومال وإنه يؤيد عملية الأمم المتحدة في الصومال دون أي تحفظ. ويحدوه أمل صادق أن توحد جميع الأطراف المعنية جهودها لضمان إحلال السلم والأمن في الصومال. وإنه يؤيد توصيات اللجنة الإستشارية المتصلة بالنفقات العسكرية. وبالنسبة لموضوع الوثائق، فإنه يرغب في أن يشير إلى أنه لم يتلق الوثيقة A/47/674 إلا قبل ساعة واحدة من الإجتماع، وإن الوثيقة A/47/607 لم توزع بعد باللغة الصينية. ونظرا لأن هذا يجعل نظر الوفد الصيني في البند أكثر تعقيدا، كان من الجائز أن يطلب تأجيل المناقشة. ولكنه لم يفعل ذلك حتى لا يعرقل أعمال اللجنة. إلا أنه يتعين على الأمانة العامة أن تتخذ الترتيبات اللازمة للحيلولة دون تكرار هذه الحالة.

٦٠ - السيد إيروميا (أوغندا): قال إن وفده يؤيد تأييدا تاما عملية الأمم المتحدة في الصومال. وإنه مسرور لتمكن مجلس الأمن من تقديم توصية مناسبة بالنسبة لولاية العملية وأنه جرى تدعيم العاملين فيها، لا سيما القوات الأولى . وإنه يشاطر الوفد الياباني بعض شكوكه المتصلة بميزانية العملية، إلا أنه يعتقد أن الأمانة العامة أصابت بتقديم تقديرات لفترات بعد المرحلة الأولى. وكما اقترح ممثل فرنسا، من الضروري قيام تعاون أوثق بين مختلف هيئات الأمم المتحدة تحت سلطة الممثل الخاص للأمين العام. وتقول اللجنة الإستشارية في الفقرة ٣٤ من تقريرها إن تأخر وصول الطائرات سيسفر عن وفورات. وقبل أن ترحب اللجنة بهذه الوفورات يتعين أن تعرف ما إذا كان تأخر الوصول لا يمثل في الحقيقة تكلفة من حيث كفاءة العملية .

٦١ - السيد فرانسيس (أستراليا): سأل عن إمكانية دعوة مسؤول رسمي من العمليات الميدانية لحضور المشاورات غير الرسمية بشأن البند.

٦٢ - السيد أونوولبا (نيجيريا): اتفق مع ممثل اليابان في أنه من المؤسف أن تنفيذ قرار مجلس الأمن استغرق وقتا طويلا. وقال إنه يفهم أنه في ضوء الحالة السائدة في الميدان تعذر اتخاذ أي قرار بالنسبة لمدة الولاية. وفي هذا الصدد، يشاطر اللجنة الإستشارية بعض مخاوفها. وأعرب عن ثقته في أن تقدم بلدان أخرى مساهمات لضمان نجاح العملية.

٦٣ - السيد بودوه (المراقب المالي بالوكالة): أجاب على تساؤلات ممثل استراليا، فقال إن جميع موظفي الأمانة العامة الذين يمكنهم الإجابة على الأسئلة التي أثيرت سيحضرون المشاورات غير الرسمية. وإنه يحيط علما بالملاحظات التي أبداها ممثلوا فرنسا واليابان، المتصلة بالتنسيق وبسلطات الممثل الخاص للأمين العام. وقد خول الممثل الخاص جميع السلطات التي يمنحها الأمين العام في العادة لهذه العمليات، ولكن، نظرا للحالة المأساوية في الصومال، من المناسب تعزيز التنسيق. وبالنسبة لولاية العملية، يتعين إيجاد وسيلة تلبي متطلبات الميزانية وشواغل مجلس الأمن. ويتعين على الجمعية أن تجتمع ثانية إذا قرر مجلس الأمن تمديد ولاية العملية، ولكن هذه مسألة روتينية. وبالنسبة للملاحظات الواردة في الفقرة ٤٠ من تقرير اللجنة الإستشارية، فإنه يقر بضرورة تحسين المعلومات المقدمة إلى اللجنة الإستشارية واللجنة الخامسة. وفي بعض الأوقات، يتعين التوفيق بين هدفين متعارضين: إعداد الميزانية المطلوبة بسرعة، وفي نفس الوقت، تقديم معلومات وافية ودقيقة. فضلا عن ذلك، فإن تقديم ميزانيات عمليات حفظ السلم أكثر تعقيدا من تقديم الميزانية العادية. وفي جميع الأحوال، ستواصل الأمانة العامة السعي لتحقيق قدر أكبر من الشفافية.

البند ١٠٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢ -١٩٩٣ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروعي القرارين A/47/L.17 و A/47/L.18 المقدمين في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال (A/C.5/47/48)

٦٤ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قدم تقريرا شفويا باسم اللجنة الإستشارية، وقال إن الأنشطة المنصوص عليها في مشروعي القرارين مبينة في الفقرات من ١ إلى ١١ من البيان الذي قدمه الأمين العام (A/C.5/47/48). وتبين الفقرات من ١٢ إلى ١٧ الإحتياجات الإضافية للتكلفة الكاملة. وتبين الفقرة ١٤ أن مجموع الإحتياجات الإضافية يبلغ ٤٠٠ ٥٤١ دولار (بما في ذلك ٨٠٠ ٢٩٣ دولار لعقد ندوة في منطقة المحيط الهادي). وعلى ضوء التجربة السابقة في تنفيذ برنامج عمل اللجنة الخاصة، يقدر الأمين العام أن الإحتياجات لن تزيد على ٠٠٠ ٣٧٩ دولار، وهذا المبلغ يقع في نطاق رصيد المخصصات في إطار البند ٣٧ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢ -١٩٩٣ . وبناء على ذلك، ترغب اللجنة في أن تبلغ الجمعية العامة أن لا حاجة لاعتمادات إضافية في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣، إذا اعتمدت مشروعي القرارين قيد النظر.

٦٥ - الرئيس: اقترح، على أساس البيان بالآثار في الميزانية البرنامجية (A/C.5/47/48) وتوصيات اللجنة الإستشارية، أن تبلغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة انها إذا اعتمدت مشروعي القرارين A/47/L.17 و A/47/L.18 ، سيكون من الضروري تعديل برنامج العمل لفترة السنتين ١٩٩٢ -١٩٩٣ ، كما هو مبين في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/C.5/47/48 ، ولكن لن تكون هناك حاجة إلى اعتمادات إضافية في إطار الأبواب ٣١ أو ٣٧ أو ٤١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢ -١٩٩٣ .

٦٦ - تقرر ذلك.

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: تخطيط البرامج (تابع)

التنقيحات المقترح إدخالها على الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ (تابع) (A/47/3 و A/47/6 و A/47/16 (Parts I and II and Add.1)، و A/47/32 و Add .1 و A/C.5/47/46 و Add.1)

البرنامجان الرئيسيان التاسع (خدمات الدعم المشتركة) و العاشر (الخدمات الإدارية)

٦٧ - الرئيس: قال إن لجنة المؤتمرات استعرضت التنقيحات المقترح إدخالها على البرنامج ٣٩ من البرنامج الرئيسي التاسع في دورتها لعام ١٩٩٢، وأوصت في الفقرة ١٠٥ من تقريرها (A/47/32) باعتماد التنقيحات بعد إجراء تعديلات غير جوهرية.

٦٨ - السيد إينوماتا (اليابان): قال إن من المثير للدهشة أن اللجنة الإستشارية لم تقدم ملاحظاتها على البرنامجين الرئيسيين المعنيين إلى اللجنة الخامسة، مما يتناقض والإجراءات المعمول بها في ظل اللوائح الحالية. ولا ينبغي للجنة أن تضع سابقة يؤسف لها بتقديم توصيات إلى الجمعية العامة دون استشارة هيئة فنية ذات ولاية.

٦٩ - السيد بودوه (المراقب المالي بالوكالة): قال بمقتضى اللوائح، ينبغي للجنة الإستشارية أن تنظر في البرنامجين الرئيسيين التاسع والعاشر، ولكن لم يتوفر لها الوقت لتفعل ذلك. وإن عملية التخطيط ككل، بما فيها الجوانب المتصلة بالتشاور مع الهيئات الحكومية الدولية، بحاجة إلى مراجعة .

٧٠ - السيد كلافيخو (كولومبيا): إتفق مع ممثل اليابان واقترح أن يسأل رئيس اللجنة الإستشارية عن ملاحظاته.

٧١ - السيد ستيت (المملكة المتحدة) والسيد بيدني (الاتحاد الروسي) والسيد إيروميا (أوغندا) أيدوا الملاحظات التي أدلى بها ممثل اليابان وحثوا اللجنة على إتباع الإجراء المحدد.

٧٢ - الرئيس قال إنه يفهم أن اللجنة الخامسة ترغب في دعوة اللجنة الإستشارية إلى النظر في البرنامجين الرئيسيين التاسع والعاشر وتقديم تقرير شفوي في أقرب وقت ممكن.

٧٣ - تقرر ذلك .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٥ .